آثار الشيخ العلامة
عبد الرحمن بن يحيى المعلمي
(١٥)



مطبوعات المجمع

مجموع الرسائل الحديثية
(١ - ١٤)

تأليف
الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني
١٣١٢هـ - ١٣٨٦هـ

تحقيق
علي بن محمد العمران

وفق المنهج المعتمد من الشيخ العلامة
بكر بن عبد الله أبو زيد
(رحمه الله تعالى)

تمويل
مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية

دار عالم الفوائد
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

راجع هذا الجزء

مُحَمَّد أجمل الإصلاحي

عادل بن عبد الشّكور الزّرقي



مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية
SULAIMAN BIN ABDUL AZIZ AL RAJHI CHARITABLE FOUNDATION

حقوق الطبع والنشر محفوظة
لمؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية

الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ

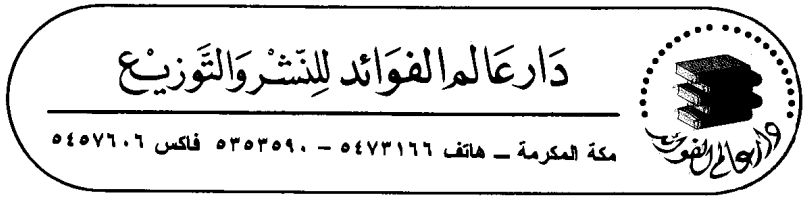

الصَف والإخراج دَارعَالم الفوَائد لِلنَشْروَالتَوزيْع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا مجموع يضم عدة رسائل في علوم الحديث وما يتعلّق به، من تأليف الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (ت١٣٨٦) رحمه الله تعالى، وهذه الرسائل كتبها المؤلف في فترات مختلفة، فبعضها إبّان إقامته في الهند، كرسالة «علم الرجال» و«التعليق على الأربعين» وغيرها، وبعضها إبَّان استقراره في مكة المكرمة.

وهذا مسرد الرسائل بحسب ترتيبها في هذا المجموع:

١- الاستبصار في نقد الأخبار.

٢- رسالة في أحكام الجرح والتعديل.

٣- إشكالات في الجرح والتعديل.

٤- الحاجة إلى معرفة علم الجرح والتعديل.

٥- الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء.

٦- رسالة في الصيغ المحتملة للتدليس، أظاهرةٌ هي في السماع أم لا؟

٧- فوائد في كتاب «العلل» لابن أبي حاتم.

٨- أحكام الحديث الضعيف.

٩- محاضرة في علم الرجال وأهميته.

١٠- مُلَخّص طبقات المُدلِّسين.

١١- تنزيه الإمام الشافعي عن مطاعن الكوثري.

١٢- شرح حديث: «آية المنافق ثلاث...».

١٣- التعليق على «الأربعين في التصوف» للسلمي.

١٤- صفة الارتباط بين العلماء في القديم.

وسنتحدّث عن كل رسالة بما يُعرِّف بها، ويكشف عن غرضها وموضوعها، وبيان أصولها المعتمدة في التحقيق وطريقة العمل عليها.

١) الاستبصار في نقد الأخبار.

هذه الرسالة سمَّاها مؤلفها بهذا الاسم، كما هو واضح على صفحة الغلاف. وغرض المؤلف منها كما يقول في مقدمتها (ص٥): «رسالة في معرفة الحديث، أتوخَّى فيها تحرير المطالب، وتقرير الأدلة، وأتتبع مذاهب أئمة الجرح والتعديل؛ ليتحرر بذلك ما تعطيه كلماتهم في الرواة...».

ثم شرح الأسباب التي دفعته إلى تأليفها، فأشار إلى أمرين رئيسين:

الأول: اختلاف اصطلاحات الأئمة في إطلاق عبارات الجرح والتعديل.

الثاني: اختلافهم في الاستدلال على أحوال الرواة.

وتمنَّى إنْ تَمّت رسالتُه هذه أن يتضح بها سبيل القوم في نقد الحديث،

ويتبيّن أن سلوكَه ليس بالأمر العسير على أولي الهمم العالية، فيكون منهم أئمة مجتهدون في ذلك. انظر (ص٦).

ثم ذكر أن نقد الخبر على أربع مراتب هي:

الأولى: النظر في أحوال رجال سنده واحدًا واحدًا.

الثانية: النظر في اتصاله.

الثالثة: البحث والنظر في الأمور التي تدل على خطأ إن كان.

الرابعة: النظر في الأدلة الأخرى مما يوافقه أو يخالفه.

وأراد أن يعقد لكل واحدة من هذه الأربع مقالةً خاصّة، لكن لم يصلنا إلا كلامه على المقالة الأولى، ولا ندري هل كتب غيرها فَضَاع أو توقف عندها فلم يكملها؟

وقد قسَّم المؤلف الكلامَ في هذه المقالة إلى أربعة أبواب:

الأول: الإسلام. الثاني: البلوغ.

الثالث: العقل. الرابع: العدالة.

ثم بعد أن تكلم عن كل باب ختم بالكلام على العدالة وتعريفها وأدلتها، ثم عقد عشرة فصول متعلّقة بها وهي: ١- الصحابة (ص١٩- ٢٩). ٢- التابعون (ص٣٠- ٣٤). ٣- فصل حدّ الكبيرة (ص٣٥). ٤- فصل في الإصرار على الصغيرة (ص٣٥- ٣٦). ٥- فصل صغائر الخسة (ص٣٦- ٣٨). ٦- فصل في خوارم المروءة (ص٣٨- ٤٠). ٧- فصل في التفسيق (ص٤٠). ٨- فصل إذا وقع ما تقرَّر أنه كبيرة فَلْتة (ص٤١- ٤٣).

٩- فصل في المبتدع (ص٤٣- ٤٤). ١٠- فصل في المعدّل والجارح (ص٤٤- ٦٢). وبهذا القدر ينتهي الموجود من الرسالة، ولم ينته الكلام في نظري على هذه المقالة وهي «النظر في أحوال رجال سنده واحدًا واحدًا».

وهذه المقالة تمثّل نحو ربع الرسالة من حيث التقسيم الذي ذكره في أولها لا من حيث حجم الرسالة(١).

النسخة الخطية:

تحتفظ مكتبة الحرم المكي الشريف بنسخة الرسالة الوحيدة برقم [٤٧٨٣]، كتبت في دفتر معتاد بخط مؤلفها المعروف، تقع الرسالة في ٦٢ صفحة بترقيم المؤلف. كتب المؤلف عنوان الرسالة في صفحتها الأولى: «الاستبصار في نقد الأخبار» ثم كتب في منتصف الصفحة على الجهة اليسرى بقلم الرصاص ـ ثم أعاد عليه بقلم أسود ـ: «قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ﴾ يحتمل معنيين، الأول: أنهم كانوا عارفين، فيكون استفعل بمعنى فعل مع ما.... الثاني: أنهم كانوا معتقدين أنهم ذوو معرفة، فيكون استفعل للاعتقاد، على ما في شرح الرضيّ للشافية. ومثّل له بقوله: «استكرمته» أي: اعتقدت فيه الكرم، واستسمنته، أي: اعتقدت فيه السّمن، واستعظمته أي: عددته ذا عَظَمَة».

والنسخة أقرب إلى كونها مبيَّضة مقارنةً بما تركه المؤلف من كتب ورسائل، على أنها لا تخلو من الضرب والتخريج والبياضات.

---

(١) انظر في احتمال ارتباط هذه الرسالة بالتي تليها (ص١١).

والرسالة لم يصلنا منها إلا هذا القَدْر، وتنتهي عند قوله: «من الإسناد رجل أو نحو ذلك». وهذا القدر لا يمثل إلا نحو الربع كما سلف.

****

٢) رسالة في أحكام الجرح والتعديل:

هذه الرسالة لم يسمها مؤلفها بهذا الاسم، ولكنا أخذناه من قوله: «وقد عنَّ لي أن أجمع رسالة في أحكام الجرح والتعديل...».

وكان غرض المؤلف منها أمرين، الأول: حل مشكلات الفن. الثاني: تيسير طرق الاجتهاد في هذا الفن، ليتمكَّن العالم من الحكم على الرواة بنفسه بالحجة والدليل.

لكن القَدْر الذي وصلنا من هذه الرسالة ناقص الأول والآخر، مشوّش الترتيب، وهي تقع بحسب ما وصلنا ضمن مجموعة أوراق للشيخ فيها مسائل عدة (تصحيح الكتب، وبحث إعادة الصلاة، والكلام على الفاتحة، وهذه الرسالة).

وهي تبدأ من الورقة ٢٥ب[1]، فقد وضع المؤلف خطًّا في الثلث الأخير من الورقة وبدأ بقوله: «هذا وضبط الخبر وإتقانه يحتاج...» وكان قبله قد كتب سطرًا وضرب عليه. وهذه البداية تدلّ على أن هناك كلامًا سبق لكن لم نجده ضمن هذه الأوراق.

ويستمرّ الكلام متواصلًا في موضوع الضبط إلى ص٢٨، ثم تبدأ

---

(١) الترقيم حديث وليس من الشيخ.

ص٢٩ بقوله: «وقد عنَّ لي أن أجمع...» ـ كما سبق نقله ـ وبيَّن غرضه من تأليف الرسالة... وعند النظر والتأمل يتبين أن هذا الكلام هو الأشبه أن يكون بدايةً للرسالة، لذا فقد قدّمناه إلى أولها، فالقطعة من [ص٢٥ - ٢٨] في موضوع الضبط، ومن [ص٢٩ - ٣٤] في موضوع العدالة، والعدالة كما لا يخفى مقدَّمة في الكلام على الضبط.

هذا ما يتعلق بترتيب الرسالة والتقديم والتأخير فيها.

أما موضوعات الرسالة، فقد مهّد المؤلف للكلام على العدالة والصدق ومَن هو الذي ينبغي أن يُصدّق بالكلام على آية: ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ...﴾ [التوبة: ٦١] ودلالتها على تصديق المؤمنين فيما أخبروا به.

ثم عَقَد فصلًا في المراد بالمؤمنين في الآية، وذَكَر الاحتمالات في ذلك، واختار أنه مَن أظهر الإسلام وظهرت دلائلُ إيمانه.

ثم عَقَد فصلًا في دلالة الآية على قبول خبر العدل بخلاف غيره ممن تلبّس بالفسق.

وانفصل منه إلى فصل في العدالة، تكلم فيه عن معناها لغة، ثم ذكر قولَه تعالى: ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ ...﴾ ودلالتها على العدالة.

ثم عقد فصلًا في المقصود من العدل وما الذي يخرم العدالة، وتخريج ما ورد من إشكالات في الباب، ثم فصلًا مختصرًا في الصغائر متى تخلّ بالعدالة.

ثم تبدأ الورقة ٣٣ بالبسملة[١]، ثم تكلم عن الطعن في العدالة بالبدعة وذكر الأقوال في ذلك، ثم أورد سؤالًا لبعضهم وهو: كيف يكون الرجل عدلًا في شيء وغير عدل في شيء آخر؟ وأجاب عنه. وبه ينتهي الكلام على العدالة.

ثم تبدأ القطعة التي أخرناها [٢٥ب- ٢٨] وسلف الحديث عنها[٢] بالكلام على ضبط الخبر، وأنه يحتاج إلى التيقظ في ثلاثة مواضع: عند تلقي الخبر، وبين التحمل والأداء، وعند الأداء. وتكلّم عليها.

ثم ذكر أمثلةً على التساهل والغفلة في الرواية من بعض الصالحين، وأن المدار في قبول الرواية على الأمن من وقوع الغلط في الرواية، وأنه لابد من التمييز بين الرواة، وأن الأخبار المحتج بها ثلاثة أقسام، ومعرفة الرواة يُحتاج إليها في كل الأقسام، وشَرْح ذلك.

ثم تكلم على قلّة من يُتقن هذا الفن، وأنه في القرون المتأخرة صار نسيًا منسيًّا، وأن الناظرين في العلم من المعاصرين فريقان، وذَكَرهما. وانقطع الكلام عند قوله: «وإيضاح ذلك بوجوه».

وبدأ ورقة جديدة بقوله: «فصل المجهول» ولم يكتب تحته شيئًا، فهل استكمل المؤلف مباحث هذه الرسالة أو لا؟ الله أعلم.

وهذه الرسالة مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالرسالة التي قبلها «الاستبصار»؛ فإنّ

---

(١) وهذه طريقة للمؤلف عرفناها في عدد من كتبه أنه إن طال الفاصل الزمني بين كتابة فصلين أو بحثين في رسالة واحدة أن يبدأ الكتابة بالبسملة أو الحمدلة.

(٢) (ص٩).

موضوعهما واحد، وهو الجرح والتعديل، وموضوع العدالة...

وأخشى أن تكون هذه الرسالة مسوّدة لرسالة «الاستبصار»، مع أن فيها فوائد ومعلومات ومكمّلات ليست في «الاستبصار»، كالحديث عن الضبط وتفاصيل الكلام على العدالة.

النسخة الخطية:

للرسالة نسخة واحدة محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٦٩٣] ضمن مجموع في عشر ورقات [٢٥ب- ٣٤]، تقع في دفتر غير مسطّر من القطع الكبير، بخط مؤلفها المعروف. وهي نسخة مسوّدة كتب بعضها بالمداد الأسود وبعضها بقلم الرصاص، كثيرة الضرب والتخريج كشأن مسوّدات المؤلف. وقد مضى الكلام على إعادة ترتيب النسخة، بحيث جعلناها تبدأ من [٢٩- ٣٤] ثم من [٢٥- ٢٨].

٣) إشكالات في الجرح والتعديل:

صدَّر المؤلف هذه الخاطرة بقوله: «مهمة»، ثم قرَّر أن أئمة الجرح والتعديل كثيرًا ما يوثقون رواة لم يدركوهم، وضَرَب عدة أمثلة، وأنه لا يُنكر على المتبحر في هذا العصر إذا تتبّع حديثَ الراوي أن يخلُص إلى حكم فيه، لكن بقيت إشكالات تتعلق بذلك، فذكر أربعة إشكالات ولم يجب عنها.

والظاهر أن الشيخ قيَّد هذه الأسئلة على أمل أن يجيب عنها لاحقًا بجواب مفصّل، أو يعثر على مَن أجاب عنها من الأئمة، أو على سبيل التنزّل للاحتجاج لمن لديهم اعتراضات على هذا الفن، وهذه طريقة للمؤلف معروفة أنه قد يحتج لبعض الأقوال والمذاهب بما لم يخطر لهم على بال،

ثم يكر عليها بالجواب والتفنيد. وعلى كل حال فهي تفتح أُفقًا في البحث والنظر في هذا العلم. وإن كان المؤلف لم يجب عن هذه الأسولة في هذه الورقات فقد أجاب عنها في أواخر ما وُجِد من رسالة «الاستبصار في نقد الأخبار- ضمن هذا المجموع» (ص٥٩- ٦٢) فإنه قال هناك: « قد يتوهَّم من لا خبرةَ له أنّ كلام المحدِّث فيمن لم يدركه إنّما يعتمد النقلَ عمّن أدركه، فالمتأخّر ناقلٌ فقط، أو حاكم بما ثبت عنده بالنقل.

وهذا الحصر باطل، بل إذا كان هناك نقل، فإنّ المتأخِّر يذكره، فإن لم يذكره مرّة ذكره أخرى، أو ذكره غيره. والغالب فيما يقتصرون فيه على الحكم بقولهم: «ثقة» أو «ضعيف» أو غير ذلك إنما هو اجتهاد منهم، سواء أكان هناك نقلٌ يوافق ذلك الحكم أم لا، وكثيرًا ما يكون هناك نقل يخالف ذاك الحكم. واعتمادهم في اجتهادهم على طرق».

ثم ذكر ثلاث طرق تكفي في الجواب عن عُظْم هذه الإشكالات هنا.

ويمكن أن يُجاب عن تلك الأسولة بجواب جُمْليّ فيقال:

لا يخلو الناظر في كلام أولئك الأئمة من حالين: إما أن يكون خبيرًا في فن الجرح والتعديل عارفًا به، أو يكون مقلِّدًا لا خبرة له فيه.

فالثاني يسوغ له تقليد إمامٍ في الفنّ كما يسوغ له التقليد في الحكم الشرعي.

والأول عنده أهليّة النظر والحكم، فينظر في حال الراوي كما نظر فيه النقَّاد قبله، فقد يوافقهم على الحكم أو يخالفهم، كما هو واضح من عمل الأئمة واختلافهم في الراوي الواحد بين مُضعِّف وموثِّق وغير ذلك.

أما كون الإمام الناقد قد يخطئ في حكمه فأمْرٌ وارد؛ لأن حكمه مبنيّ على النظر والتأمل في القرائن، والحكم يكون نتيجة لغلبة الظن، كما هو الشأن في تصحيح الحديث وتضعيفه.

ثم لا يتصوّر أن يوجد راوٍ أو حديث يوثِّقه أو يصححه إمام ـ ويكون مخطئًا في نفس الأمر ـ وتمضي الأمةُ على الخطأ ولا يوجد مَن يصحح هذا الخطأ أو يخالف هذا الناقد، فإن هذا يخالف حفظ الله للسنة الثابت بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾. والله أعلم.

النسخة الخطية:

لهذه الرسالة نسخة واحدة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٦٥٨/ ٤] ضمن مجموع غير مرقم، يحوي عدة رسائل، وتقع في ٣ صفحات في دفتر عادي متوسط الحجم.

* * * *

٤) الحاجة إلى معرفة علم الجرح والتعديل:

لم يعنون المؤلف هذه الرسالة الموجزة، فاجتهدتُ في وضع عنوان مناسب لموضوعها؛ إذ أراد المؤلف منها بيانَ أهمية علم الجرح والتعديل، وأنه لابد من معرفته لمن أراد الاجتهاد.

وطريقته التي سلكها في التمهيد لهذه النتيجة: أنه قرَّر أن الله خلق الناس لعبادته وطاعته، وطاعته لا تكون إلا باتباع خاتمة الشرائع شريعة نبينا محمد ﷺ التي تكفل الله بحفظها، فقيَّض للدين حَفَظة وللسنة نَقَلَة. وذكر حُسْبان

بعض الناس: أن الجهاد في تمييز الحق من الباطل قد انتهى دوره، وأن هؤلاء على أقسام... فأخذ في حوار الفرقة الثانية منهم، القائلة بأنه لا طريق إلى معرفة صحاح الأحاديث من ضعافها إلا بأقوال أئمة الحديث الذين ميزوا الصحيح من غيره... فوصل معهم إلى أن معرفة صحاح الحديث وضعافه ليس بمتعسّر ويمكن لمن سلك سبيل القوم أن يصل إليه.

ثم أخذ في حوار الفرقة الثالثة، وهم مَن يرون أنه لا طريق إلى معرفة أحوال الرواة إلا بما قاله فيهم أئمةُ الحديث كما هو مدوّن في كتب الرجال... فوصل معهم إلى أنه ينبغي البحث عن أحوال الرواة والتعرُّف على مذاهب أئمة الجرح والتعديل.

وختم الرسالة بتقرير أن أهل العلم يحتاجون إلى أمرين:

الأول: تحقيق الحق فيما اختلف فيه أئمة الجرح والتعديل، ومعرفة عادة كل إمام في إطلاقاته.

الثاني: معرفة الطريق التي سلكها الأئمة لنقد الرواة، ثم السعي في اتباعهم فيها.

النسخة الخطية:

للرسالة نسخة واحدة محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف ضمن مجموع برقم [٤٦٩٣] وتقع في صفحتين (٤٠أ- ب) من القطع الكبير، كتبت بقلم الرصاص وهي مسوّدة فيها الكثير من الضرب والتخريج واللحق.

****

٥) الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء.

هذا العنوان كتبه المؤلف في رأس الصفحة الأولى من نسخة الرسالة التي بخطه. وواضح من العنوان موضوع هذه الرسالة، وهي تندرج تحت بحث «رواية الرجل بصيغةٍ محتملة للسماع عمن عاصره ولم يثبت له لقاؤه» وقد كفانا المؤلف رحمه الله شرح هذه المسألة، وما المقصود بهذه الأحاديث التي استشهد بها مسلم، وذلك في كتابه «التنكيل»[١]، فقد ذكر فيه أنه كان يريد الكلام على تلك الأحاديث هناك إلا أن المكان لم يتسع لذلك، فكانت هذه الرسالة المكان المناسب للتوسع في الكلام عليها، وننقل هنا نصَّه بطوله، ففيه ما يكفي لبيان موضوع الرسالة، وما المقصود بهذه الأحاديث.

قال المعلمي: «ذكر مسلم في مقدمة «صحيحه»[٢] عن بعض أهل عصره: أنه شَرَط أن يثبت لقاء الراوي للمروي عنه ولو مرة، فإن لم يثبت لم يُحكم لما يرويه عنه بالاتصال. وذكروا أن الذي شَرَط ذلك هو البخاري وشيخه عليُّ بن المديني[٣]، وحكى مسلم إجماعَ أهل العلم سَلَفًا وخَلَفًا على الاكتفاء بالمعاصرة وعدم التدليس، وألزم مخالفَه أن لا يَحكم بالاتصال فيما لم يصرِّح فيه الراوي بالسماع، وإن ثبت اللقاء في الجملة، ولم يكن الراوي مدلسًا.

---

(١) (١/ ١٣٤-١٣٧).

(٢) (١/ ٢٨- ٣٥).

(٣) انظر «الإكمال»: (١/ ١٦٤) للقاضي عياض. وعنه نقله غالب من بَعْده.

وتوضيح هذا الإلزام: أنه كما أن الراوي الذي يُعرَف ويشتهر بالإرسال عمن عاصره ولم يلقه قد يقع له شيء من ذلك، فكذلك الراوي الذي لم يُعرفْ ويشتهرْ بالإرسال عمن لقيه وسمع منه قد يقع له شيء من ذلك. فإن كان ذلك الوقوع يوجب التوقف عن الحكم بالاتصال في الأول، فلْيوجبه في الثاني. وإن لم يوجبه في الثاني فلا يوجبه في الأول.

أجاب النووي[١] بما إيضاحه أن رواية غير المدلس بتلك الصيغة عمن قد لقيه وسمع منه، الظاهر منها السماع، والاستقراء يدلّ أنهم إنما يطلقون ذلك في السماع إلا المدلِّس.

أقول: فمُسْلِم يقول: الحال هكذا أيضًا في رواية غير المدلس عمن عاصره. والرواية عن المعاصر على وجه الإيهام تدليسٌ أيضًا عند الجمهور، ومَن لم يطلق عليها ذلك لفظًا لا ينكر أنها تدليس في المعنى، بل هي أقبح عندهم من إرسال الراوي على سبيل الإيهام عمن قد سمع منه.

هذا، وصنيع مسلم يقتضي أن الإرسال على أي الوجهين كان إنما يكون تدليسًا إذا كان على وجه الإيهام. ويوافقه ما في «الكفاية» للخطيب (ص٣٥٧).

وذَكَر مسلم[٢] أمثلةً فيها إرسال جماعة بالصيغة المحتملة عمن قد سمعوا منه، ولم تُعَدَّ تدليسًا ولا عُدُّوا مدلسين. ومحمل ذلك أن الظن بمن وقعت منهم أنهم لم يقصدوا الإيهام، وأنهم اعتمدوا على قرائن خاصة

(١) في «شرح مسلم»: (١/ ١٢٨).

(٢) في مقدمة «صحيحه»: (١/ ٣٣- ٣٥).

كانت قائمة عند إطلاقهم تلك الرواية تدفع ظهور الصيغة في السماع. وقد كنتُ بسطتُ ذلك، ثم رأيت هذا المقام يضيق عنه.

ولا يخالف ذلك ما ذكروه عن الشافعي أن التدليس يثبت بمرة[١]، لأنا نقول: هذا مسلَّم، ولكن محلّه حيث تكون تلك المرة تدليسًا بأن تكون بقصد الإيهام. والأمثلة التي ذكرها مسلم لم تكن كذلك، بدليل إجماعهم على أن أولئك الذين وقعت منهم تلك الأمثلة ليسوا مدلسين.

وزعم النووي في «شرح صحيح مسلم»[٢] أنه لا يحكم على مسلم بأنه عمل في «صحيحه» بقوله المذكور. وهذا سهو من النووي، فقد ذكر مسلم في ذلك الكلام أحاديثَ كثيرة زعم أنه لم يُصرَّح فيها بالسماع ولا عَلِمَ اللقاء، وأنها صحاح عند أهل العلم، ثم أخرج منها في أثناء «صحيحه» تسعة عشر حديثًا كما ذكره النووي نفسه، ومنها ستة في «صحيح البخاري» كما ذكره النووي أيضًا.

هذا، ولم يجيبوا عن تلك الأحاديث إلّا بأن نفيَ مسلمٍ العلمَ باللقاء لا يستلزم عدم علم غيره. وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها، وإنما هو جواب عن قوله: إنها عند أهل العلم صحاح. وقد دفعه بعض علماء العصر[٣] بأنه لا يكفي في الردّ على مسلم، مع العلم بسعة اطلاعه.

---

(١) انظر «الرسالة» (ص٣٧٩) للشافعي.

(٢) (١/ ١٤).

(٣) لعله يقصد الشيخ شبّير العثماني في كتابه «فتح الملهم بشرح صحيح مسلم»: (١/ ١٠٩ و٤٠٢). فإنه أشار إلى مثل ذلك.

أقول: قد كان على المجيبين أن يتتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال رواتها، وعلى الأقل كان يجب أن يعتنوا بالستة التي في «صحيح البخاري». وكنتُ أظنهم قد بحثوا، فلم يظفروا بما هو صريح في ردّ دعوى مسلم، فاضطروا إلى الاكتفاء بذاك الجواب الإجمالي. ثم إنني بحثتُ، فوجدت تلك الستة قد ثبت فيها اللقاء، بل ثبت في بعضها السماع، بل في «صحيح مسلم» نفسه التصريح بالسماع في حديث منها. وسبحان من لا يضل ولا ينسى! وأما بقية الأحاديث، فمنها ما يثبت فيه السماع واللقاء فقط، ومنها ما يمكن أن يجاب عنه جواب آخر، ولا متسع هنا لشرح ذلك».

النسخ الخطية:

للرسالة نسختان خطيتان:

الأولى: بخط مؤلفها، وهي محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٦٧٧]، وتقع في أربع صفحات من القطع الكبير، في كل صفحة نحو ٣٨ سطرًا، وقد كتبت بخط دقيق جدًّا، وقد وقع تآكل في أطراف الورقة السُّفلية أتى على بعض الكلام، وقد اسْتُدرك من النسخة الثانية الآتي وصفها، وهي كعادة ما كتب المؤلف فيها الضرب واللحق إلا أنها مع ذلك قد وصلتنا كاملة، وإن لم يبتدئ المؤلف فيها بمقدمة ولا خاتمة.

الثانية: بخط الشيخ حماد الأنصاري (ت١٤١٧هـ) رحمه الله، كتبها من النسخة السالفة بتاريخ (٢٠/ ٤/ ١٣٨٢) أي في حياة مصنفها، وهي محفوظة أيضًا في مكتبة الحرم المكي الشريف.

****

٦) رسالة في الصِّيَغ المحتملة للتدليس أظاهرةٌ هي في السماع أم لا؟

ابتدأ المؤلف هذه الرسالة بسؤال طويل استغرق أربع صفحات، وظاهر السؤال أنه من إنشاء غيره، ففي أوله: «ما قولكم ـ رحمكم الله ـ في قول المحدّث...». وواضح من السؤال والمناقشة الواردة فيه وصياغته أنه للمؤلف، افترض أن هناك سائلًا يستشكل ويحاور ليظهر البحث على شكل حوار بين شخصين أو فريقين، وقد صنع المؤلف ذلك في غير موضع من كُتُبه ورسائله.

والسؤال على طوله لم يكن مجرّد سؤال، بل فيه حوار وأجوبة وإشكالات؛ غرضها تحديد مناط الخلاف، وتخليص الإشكال المراد الجواب عنه.

والمسألة التي ناقشها المؤلف هنا هي قول المحدّث «عن فلان» أو «قال فلان» أو «ذكر فلان» ونحوها من الصِّيَغ المحتملة للتدليس هل هي ظاهرةٌ في السماع أم لا؟

ثم شرع المؤلف في جواب السؤال بقوله: «الجواب...» واختار أن هذه الصيغة ليست ظاهرة في السماع وبيَّن وجه ترجيحه، وأجاب عما يمكن أن يُعترض به عليه.

ثم ذكر مسألة مغفولًا عنها في الكتب وهي العنعنة المتكررة في الأسانيد في نحو قوله في الحديث: «حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة»... فذكر ما في كتب المصطلح

وأنه وهمٌ، وذكر الاحتمالات الممكنة فيمن يقول: «عن».

وهذه الرسالة ناقصة لم يصلنا منها إلا هذا القدر، فهل أكملها المؤلف ولم نظفر بباقيها، أو وقف المؤلف عن إكمالها؟

وقد بحث المؤلف مسألة التدليس في العديد من كتبه، وتطرّق إلى هذه المسألة في كتاب «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»: (١/ ١٤١- ١٤٣)، وتكلم فيه بنحو كلامه هنا.

وقد ألحقنا بالرسالة فائدة قيّدها المؤلف في أحد كنانيشه تتعلق بهذا البحث، غالبها ملخّص من «فتح المغيث» للسخاوي رحمه الله.

النسخة الخطية:

نسختها الوحيدة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٧٨٤]، وتقع في ٦ صفحات، في أوائل دفتر من القطع المتوسط، يليها رسالة في «حقيقة التأويل» وهي ضمن رسائل العقيدة في هذه الموسوعة.

وهي بخط مؤلّفها المعروف، شِبْه مبيضة، قليلة الضرب والإلحاق، ولم يعنونها المؤلف، أما العنوان المكتوب على ظهر الدفتر وهو «رسالة في التدليس» فمن صُنع المفهرس.

****

٧) فوائد في كتاب «العلل» لابن أبي حاتم الرازي:

في هذه الورقات استخرج المؤلف عدة فوائد من كتاب «العلل» للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧)، وقد بلغت أكثر من خمسين

فائدة. كتبها المؤلف بحسب ورودها في الكتاب، ولم يرتبها ترتيبًا معينًا، بل حرص على ذكرها مرتبة بحسب ورودها في الكتاب، وكان يشير إلى رقم الحديث للدلالة على موضع الفائدة.

وهذه الفوائد المقيّدة في الأوراق تقف عند حديث رقم [٤٨٨]، وعدد أحاديث العلل [٢٨٤٠]، فتكون الفوائد مستخرجة من نحو سدس أحاديث الكتاب، ولا ندري هل استكمل المؤلف بقية فوائد الكتاب في أوراق مستقلّة أو وقف عند هذا الحد؟

لكنّا وجدنا المؤلف قد قيَّد على نسخته من كتاب «العلل» المحفوظة في مكتبة الحرم المكي بعض الفوائد على غلاف المجلد الثاني وبدأ بالحديث رقم [١٤١٠]؛ فجعلناها ذيلًا لهذه الفوائد بحسب ترتيبها.

وكانت طريقة المؤلف الإشارة إلى الفائدة بأوجز عبارة وألْخَص إشارة، وهذه التقييدات أشبه بالتنبيهات والإشارات التي يفهمها العارف بالفن والمدقِّق فيه، فقد يكتفي المؤلف بذكر رأس الحديث، أو كلمتين، أو كلمة واحدة.

النسخة الخطية:

لهذه الفوائد نسخة بخط مؤلفها في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٦٦٢]، تقع في ٣ صفحات من القطع العادي، بخط دقيق، ويظهر منها حرصه على ترتيب الفوائد على حسب أرقام الأحاديث فكان يدخل الفائدة في مكانها من الترتيب بين الأسطر.

****

٨) أحكام الحديث الضعيف:

لم يسمّ المؤلف رسالته هذه، لكنه قال في صدرها: «فهذه رسالة في أحكام الحديث الضعيف...» فاقتبسنا هذا العنوان منه.

وقد بيَّن المؤلف سبب تأليفها بقوله: «جمعتُها لما رأيتُ ما وقع للمتأخرين من الاضطراب فيه؛ فنَسَب بعضُهم إلى كبار الأئمة الاحتجاجَ به، ونَسَب غيرُه إلى الإجماع استحبابَ العمل به في فضائل الأعمال ونحوها، وتوسّع كثيرٌ من الناس في العمل به، حتى بنوا عليه كثيرًا من المحدَثات، وأكَّدوا العمل بها، وحافظوا عليها أبلغ جدًّا من محافظتهم على السنن الثابتات، بل والفرائض القطعيات. بل كثيرًا ما بنوا عليه عقائد مخالفة للبراهين القطعية من الكتاب والسنة والمعقول. ولم يقتصروا على الضعاف بل تناولوا الموضوعات»، ثم قال بعد أن ذكر بعض جَدَل المثبتين للعمل به: «وتلك المطاولة هي التي ألجأتني إلى تأليف رسالة مستقلة».

وأشار أيضًا إلى أمرٍ آخر كان سببًا في إفرادها بالتأليف قال: «وذلك أنني ألَّفت كتابًا نبَّهتُ في مقدمته على الأمور التي يسلُكُها كثير من المتأخرين في الاحتجاج وهي غير صالحةٍ لذلك، وذكرتُ من جملتها العمل بالضعيف، وحاولت أن أحقِّق الكلامَ فيه، فطال الكلام جدًّا قبل أن أستوفي البحث كما أحبّ، فآثرت إفراده برسالة مستقلة».

وهذا الكتاب الذي عناه المؤلف هو كتاب «العبادة» انظر (١/ ٢٤٣)، فقد أشار هناك إلى أنه أفرد الحديث الضعيف برسالة مستقلة، وقد أشار أيضًا إلى أنه أفرد الحديث الضعيف برسالة في رسالة «حقيقة البدعة» (ص٨٧) ضمن رسائل العقيدة في هذه الموسوعة المباركة.

بدأ المؤلف رسالته بذكر موضوع الرسالة والسبب الذي دعاه لتأليفها ـ كما سلف ـ ثم ذكر الأقوال في حكم العمل بالحديث الضعيف، و محصّل ما ذكره ثلاثة مذاهب: المنع مطلقًا، الجواز، الاستحباب، وذَكَر مَن قال بذلك وحجج بعضهم، وأن هذا الاختلاف والمطاولة دعته إلى تأليف الرسالة.

ثم عقد فصلًا ذكر فيه مهماتٍ خمسًا تتعلق بالحديث الضعيف، أما تعريفه فمذكور في كتب المصطلح (ص١٥٦ - ١٥٨). وتقرير هذه المهمّات في بداية الرسالة كان لغرض الإحالة إليها فيما يأتي من فصول الرسالة، كما في الفصل الذي يليه.

ثم عَقَد فصلًا ذكر فيه القوادح التي قيلت في حكاية الإجماع على أن الأحكام لا تثبت بالحديث الضعيف، فذكر خمسة قوادح، وأجاب عنها جميعًا، فسَلِمَت حكايةُ الإجماع من أيّ قادح مؤثّر.

ثم عَقَد فصلًا ذكر فيه التسلسلَ التاريخيَّ للكلام في مسألة العمل بالحديث الضعيف، فذكر أن أول مَن تكلم في هذه المسألة القاضي أبو بكر ابن العربي (ت٥٤٣)، ثم ذكر مَن بعده، وما وقع لهم من الاختلاف... وأنه ليس من غرضه في الرسالة استيعاب أقوالهم، بل علينا أن نعترض الحجج والدلائل ونغترف الحق من معدنه.

وفَصَل منه إلى فَصْل ذكر فيه الآثار المروية عن أئمة السلف التي استند إليها مَن حكى الإجماعَ على جواز العمل بالضعيف... وأنه عند إنعام النظر فيها لا تدل على الجواز بل هي صريحة في خلافه.

فذكر عبارة عبد الرحمن بن مهدي المشهورة وعبارة للإمام أحمد، وأن العبارات الأخرى لا تخرج عن هذا المعنى، وأن ابن الصلاح قد لخَّص في «مقدمته» ما جاء عن السلف باحتياطٍ تام، وساق عبارته... بخلاف النووي الذي لخَّص كتاب ابن الصلاح فإنه زاد زيادةً نابية غيَّرت كلام ابن الصلاح وخرجت عن مراد عبارات أئمة السلف.

ثم عَقَد فصلًا في أن عبارات السلف تلك إنما فيها تساهلهم في رواية الضعيف لا العمل به ولا استحبابه، وذكر كيف فهم النووي منها جواز العمل بالضعيف بل استحبابه.

وخَلَص منه إلى فصلين في ردّ ذلك الفهم الذي أوقع النوويّ وغيره في ذلك القول، وما المراد بتساهل الأئمة في الرواية، وما هو الضعيف الذي تساهلوا فيه. وعقد مناظرة بين مَن يرى أن المباح يجوز أن يُعمل على زَعْم أنه عبادة...

ثم عَقَد فصلًا في زيادة إيضاح هذا المعنى الذي تقرر في الفصول السابقة، وجعله على شكل مناظرة أيضًا.

ثم ذكر ما وقع في «مستدرك الحاكم» في عبارة ابن مهدي السابقة من زيادة لفظ «المباحات والدعوات» بما يخالف المصادر الأخرى الخالية من هذه الزيادة، فشكَّك في صحة هذه الزيادة، وأنها ربما تكون إقحامًا من الناسخ، وذَكَر مستند هذا الاحتمال. ثم تكلم عليها على اعتبار ثبوتها، فخرَّجها بتخريج يدل على عبقرية المؤلف وتمكُّنه رحمه الله، ولا أظن أحدًا سبقه إليه ولا حام طائره عليه.

ثم عَقَد فصلًا في بيان أن هذا التساهل المرويّ عن بعض السلف لم يكن إجماعًا، بل وُجد من يتشدّد مطلقًا فلا يروي إلا عن ثقة.

وعقد فصلًا بعده ذكر فيه فرضيَّة ثبوت ذلك الإجماع المحكيّ في التساهل، وأنه إن ثبت فهو إجماع سكوتيّ ضعيف.

ثم توّج هذه الفصول بفصلٍ ذكر فيه أمورًا أخرى استدلَّ بها المجوِّزون على جواز العمل بالحديث الضعيف؛ فذكر خمسة أدلة، وأجاب عنها جميعًا.

وبهذا الفصل تنتهي هذه القطعة من الرسالة، ولا أدري أهي آخر ما كتب الشيخ من هذه النسخة المبيَّضة، أم كتب شيئًا مكمّلًا لها؟

ولتمام الفائدة فقد أتْبَعنا هذه القطعة المبيَّضة من الرسالة فصلين من النسخة المسوَّدة، الأول: فصل ذَكَر فيه المؤلف نصوص الإمام الشافعي في هذا البحث، مع تخريج نصوصه الموهمة للعمل بأحاديث وُصِفت بالضعف. وتأتي أهمية ذِكْر نصوص الشافعي هنا وتخريجها: أن المصنف استظهر أن كلام الشافعي من ضمن الحجج التي استند إليها النواوي في حكايته الاتفاق على جواز بل استحباب العمل بالحديث الضعيف.

أما الفصل الثاني الذي ألحقناه فهو يتعلّق ببعض الأفعال التي استحسن بعضُ الأكابر العملَ بها وظهر أن مستندهم حديث ضعيف.

ثم تطرّق إلى موضوع البدعة وأدلة ذمّها بإطلاق، وأنه إذا ثبت ذلك فإن البدعة من الكبائر، ولا يخرج العمل المُحْدَث عن كونه بدعة إلا بحجّة يحصل بها اليقين، والضعيفُ بعيد عن ذلك.

ثم نقل نقلًا طويلًا من «إعلام الموقعين» لابن القيم في مسألة «هل لترك النبي ﷺ دلالة» مع التعليق عليه وتأييده.

ثم ذكر بعض حجج القائلين بالعمل بالحديث الضعيف، فذكر حجتين، الأولى: الإجماع على أن المباح يصير قُرْبة بالنية. والثانية: أنه يُعمل بالضعيف احتياطًا. وأجاب عنهما، وقد تقدمت هاتان الحُجّتان في القطعة الأولى مع ثلاثٍ أُخريات، لكنه هنا تبسّط وأطال في الجواب عنهما.

وصف النسخ الخطية:

وصلنا من هذه الرسالة أربع قطع كلها محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف، وهذا وصفها:

القطعة الأولى: وهي برقم [٤٦٥٨/ ١٠] وتقع في ٤٠ صفحة في دفتر من القطع العادي غير مرقمة الصفحات، ويبدو أنها آخر ما حرّره المؤلف في هذه الرسالة، لاكتمال مادتها مقارنة ببقية القطع، وتحرير مباحثها، وقلة الضرب والتغيير فيها، وتسلسل موضوعاتها.

القطعة الثانية: وهي برقم [٤٦٥٨/ ١٠] أيضًا وتقع في الدفتر السالف نفسه لكن من طرفه الآخر، وتقع في ٢٦ صفحة، وتبدأ بقوله: «وكثيرًا ما يحتجون بالحديث مع اعترافهم...» وأكثر مباحث هذه القطعة موجودة في القطعة السالفة أو في القطع الأخرى التي سيأتي وصفها، مع اختلاف في بعض العبارات أو الإضافات القليلة.

القطعة الثالثة: وهي برقم [٤٦٥٨/ ٨] وتقع في ٣٥ صفحة في دفتر من القطع العادي مرقَّمة ترقيمًا حديثًا، ويبدو أنها الإخراج الأول للكتاب؛ فقد

أعاد المؤلف كتابة صدر الرسالة مرتين، وهي كثيرة الضرب والتغيير واللحق، وغالب موضوعاتها موجودة في القطعة الأولى غير بحث في نصوص الإمام الشافعي في هذا البحث، فإنه لا وجود له في باقي القطع، فأخذناه وألحقناه في ذيل القطعة الأولى كما سلف الإشارة إليه.

القطعة الرابعة: وهي برقم [٤٦٥٨/ ١٠] وتقع في ٢٨ صفحة مضروب على ١٠ صفحات منها، وهي بخط أحد تلاميذ المؤلف أو ورّاقيه ممن استعان بهم في تبييض بعض كتبه[١]، وعليها خط الشيخ في مواضع متفرقة بالزيادة والضرب والتخريج، وفيها خرم عدة أوراق في موضعين أو أكثر، عُرِف ذلك باستخدام الناسخ لنظام التعقيبة، ومن خلال اختلال سياق الكلام، وتبدأ هذه القطعة بقوله: «في صلاة النافلة وكذلك إذا ثبت...».

وهذه الورقة مضروب عليها، وأغلب هذه القطعة في مبحث حُجج مَن قال بجواز أو استحباب العمل بالحديث الضعيف والجواب عما استدلوا به، وقد ألحقنا هذه القطعة في ذيل الرسالة.

****

٩) محاضرة في علم الرجال وأهميته.

كانت دائرة المعارف العثمانية بحيدراباد دكن تعقد لقاءً ثقافيًا سنويًّا، وتدعو فيه جمعًا من العلماء لإلقاء كلمات أو محاضرات، فشارك المؤلف في موسم سنة ١٣٥٤ بمحاضرته هذه التي عنونها بـ «علم الرجال وأهميته».

---

(١) وهذا التلميذ هو مَن نسخ رسالة «العبادة» في إحدى نسخها المبيّضة.

فبدأ كلامه في تفاوت العلوم في مقدار شرفها، وأن لدين الإسلام ينبوعين عظيمين: القرآن والسنة، ثم عرَّف السنة وكيف انتقلت إلينا عبر الرواية، وأن الرواة متفاوتون في القوة والضعف، ومن هنا نشأ علم الرجال ومعرفة الرواة، وذكر تأصيل الكلام في الجرح والتعديل ومَن أوّل من تكلم في الرجال؟ وكيف تطوَّر إلى أن صار عِلْمًا برأسه. ثم تطرّق إلى طرق اختيار الأئمة للرواة فذكر جملةً منها.

ثم عقد عنوانًا وسمه بـ «حفظ علماء السلف لتراجم الرجال» ذكر فيه حفظ الأئمة لرواة الحديث ومعرفتهم بأحوالهم.

ثم عنون بـ «طائفة من مشاهير المكثرين من الجرح والتعديل» فعدّ منهم اثنين وخمسين عالمًا؛ بدأهم بشعبة بن الحجاج (ت١٦١) وانتهى بالسخاوي (ت٩٠٢).

ثم عنون بـ «تدوين العلم وحظّ علم الرجال منه» فذكر طائفةً من أخبار مَن دوَّن العلم من السلف من الصحابة فالتابعين فمن بعدهم.

ثم عنون بـ «طريقة العلماء في صنع كتب الرجال» فذكر أن ترتيبهم كان على حروف المعجم، وأن أجود ذلك طريقة «التهذيب»، وذَكَر فوائد الترتيب على هذا النحو ونماذج منها، وما وقع في بعض الكتب من خلط الطابعين وتصحيفاتهم.

ثم عنون بـ «وضع التراجم» وذكر فيه طريقة العلماء في الترجمة للرواة، وبماذا يبدؤون، وأهمّ ما يذكرون، وبماذا ينتهون؟ وفوائد ذلك كله.

ثم ذكر أنواع كتب التراجم، فمنها ما هو خاص بالأنساب، أو المشتبه، أو بالكنى، وذكر بعض كتب هذه الأنواع وفوائدها، وما وقع من أوهام لمن لم يتنبّه لفوائد استعمالها.

ثم عقد عنوانًا سماه «إحياء كتب الرجال ولمن الفضل في ذلك؟» ذكر في هذا المبحث أنواع الكتب المؤلفة في علم الرجال وما الذي طُبع في كل نوع، مع ذِكْر جهة الطبع وفي أيّ بلد، خلص بعده إلى نتيجة هي: أن للهند ولاسيما حيدراباد دكن الفضل الأكبر في نشر كتب الرجال والحديث ومتعلقاتهما.

وفي ختامها أنشأ قصيدة في مدح الدائرة والقائمين عليها.

نسخة الرسالة:

اعتمدنا في إخراج هذه الرسالة على مطبوعة قديمة للرسالة ضمن مجموع ضمّ عدّة محاضرات ألقيت في دائرة المعارف العثمانية سنة ١٩٣٧م، وتقع هذه الرسالة في المجموع (ص٧٣- ٩٧)، وهي نسخة صحيحة نادرة الغلط، استفدت منها في تقويم الطبعات التالية للرسالة، وقد طبعت المحاضرة عدة طبعات تالية، وتبيّن لنا عند الوقوف على الطبعة القديمة ومقارنتها أنهم حذفوا جميعَ حواشي المؤلف التي فيها العزو والدلالة على مصادر النقول! ولا أدري ما الذي حملهم على ذلك؟! وقد أثبتناها معزوّة إلى [المؤلف] بين معكوفين.

****

١٠)ملخَّص طبقات المدلسين لابن حجر

هذا جزء لطيف في الرواة الذين وُصفوا بالتدليس، اختصره المؤلف رحمه الله تعالى من كتاب «طبقات المدلسين» للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢) رحمه الله، المسمى «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس».

وكتاب الحافظ مِن أجْمع ما كُتِب فيمن وُصِف من الرواة بالتدليس، رتّبهم على خمس طبقات ذكرها في مقدمة كتابه، وقد بلغ عدد تراجم الكتاب كله مئة وإحدى وخمسين ترجمة.

ولم يبين المؤلف رحمه الله سببَ اختصاره للكتاب، وإخراجه في هذا الحجم اللطيف، إلا أن يقال: إنه اختصره ليخفّ ويسهل استحضاره لأسماء الرواة ومن وُصِفوا بالتدليس.

ويمكننا أن نذكر أهم معالم اختصاره للكتاب، ثم طريقة العمل فيه في النقاط الآتية:

١- لم يحذف المؤلف أي ترجمة من الكتاب، بل ذكر جميع التراجم المئة وإحدى وخمسين.

٢- تصرف المؤلف في سياق الأسماء للرواة، فقد يختصرها حتى لا يُبقي إلا اسم العَلَم فقط، مثل «عطية» و«بقية» و«مكحول»، أو يقتصر على اللقب فقط.

٣- حرص المؤلف على ذِكْر مَن وصَفَ الراوي بالتدليس.

٤- حافظ المؤلف على ذكر الرموز التي تبيّن مَنْ أخرج له من أصحاب الكتب، وربما ذهل فأغفل ذكر الرموز في عدد من التراجم، انظر رقم (٦٧، ١٠٣، ١١٢- ١١٦، ١٣٣).

٥- قد يعلق على بعض التراجم بفائدة، أو استدراك على ابن حجر، كما في التراجم رقم (٤١، ٤٧، ٦٠، ٦٨).

٦- يبدو أن الطبعة التي اختصر منها المؤلف ليست بالجيدة، فوقع فيها بعض الأخطاء في الأسماء كما في ذوات الأرقام (٤٤، ١٠٣، ١٠٧، ١٣٣)، وفي الرموز كما في الأرقام (٤٧، ٥٩، ٥٦، ١٢٤، ١٣٨، ١٤٥) وإن كانت ليست بالكثيرة، وقد أصلحنا ما وقع فيها من وهم وتحريف مع الإشارة إليه؛ إما بالرجوع إلى الأصل «الطبقات» أو بالرجوع إلى المصادر الأخرى؛ إلّا أنّ الأصل أيضًا في طبعته التي اعتمدنا العزو إليها على جودتها[1] هي الأخرى لم تخلُ من بعض ذلك أو من خلافٍ مع المصادر الأخرى.

٧- لم نعزُ كلّ ترجمة إلى مكانها في «الطبقات»؛ لأن الكتابين مرقّمان ترقيمًا متطابقًا في التراجم، فأغنى عن الإحالة في كل ترجمة.

٨- ذكرتُ الخلافَ المهم بين ما اختصره الشيخ وبين أصله «الطبقات».

٩- أحلت على الكتب التي ذكرها المؤلف.

١٠- صنعت فهرسًا في آخر الكتاب مرتبًا على حروف المعجم، مع الرمز للترجمة من أي مراتب المدلسين هي.

---

(١) بتحقيق د. أحمد بن علي سير المباركي ط الأولى ١٤١٣.

النسخة الخطية:

النسخة بخط مؤلفها العلامة المعلمي، محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف، ضمن مجموع رقم [٤٧١٧] في الصفحات (ص١٠٧-١٣٢) بترقيم المؤلف. وخطها واضح، تكاد تخلو من الضرب والتخريج على غير عادة الشيخ في كتبه، وقد يعلق في هامشها بعض الفوائد أو التصحيحات.

****

١١) تنزيه الإمام الشافعي عن مطاعن الكوثري

هذه الرسالة تتبّع المؤلف فيها مطاعن الشيخ محمد زاهد الكوثري (ت١٣٧١) التي ذكرها في كتابه «تأنيب الخطيب» وفي تعليقاته على كتاب «الانتقاء» لابن عبد البر، وكان المؤلف قد تعرَّض لذلك في كتابه العظيم «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» في ترجمة الإمام الشافعي (رقم ١٨٩)؛ لكن رأى أن يُفْرد الكلام على ذلك في رسالة مستقلة مع زيادات وإضافات كما سيأتي. وسأتكلم في التعريف بهذه الرسالة في عدة مباحث:

أولًا: عنوان الرسالة

عنوان الرسالة أثبته المؤلف على الورقة الظهرية بخطه المعروف، وهو (تنزيه الإمام الشافعي عن مطاعن الكوثري) ثم كتب تحته: «تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي حفظه الله». وكان كتب أولًا: «تأليف الشيخ...» ثم ضرب على «الشيخ» وأخّر مكانها إلى بعد

«المحقق». وكل هذا بخط الشيخ فيما يظهر. والسؤال المتبادر كيف يكتب الشيخ عن نفسه «العلامة المحقق...»؟ وقد عُلم ما كان عليه الشيخ من التواضع وهضم النفس، بل كان كثيرًا ما يشير إلى نفسه بـ «الحقير» زيادةً في التواضع؟ فجوابي الآن أمران:

الأول: إما أن يكون كاتب هذا غيره كبعض طلابه أو أقرانه، حاول محاكاة خطه فقارب جدًّا، وقد وقفت على بعض مصنفات الشيخ بغير خطه بل بخط يشبهه ويحاكيه، وقد يؤيد هذا الاحتمال قوله في آخر الاسم: «حفظه الله» فليس من عادة من يكتب اسمه أن يقول هذا، وإنما جرت العادة أن يقال: «لطف الله به» أو «كان الله له» أو «ستر الله عيبه...» ونحوها من العبارات.

وحينئذٍ ننفصل من هذا الإشكال.

الثاني: أنه بخط الشيخ، فحينئذٍ نقول: لعل الشيخ لما انتهى من الكتاب، وجهَّزه للطباعة وحَرَص على نشره (كما سيأتي) كأنما قيل له: إن الطابع يريد أن يكتب على الغلاف ثناء على المؤلف من نحو هذه العبارات، وربما اقترحها عليه وطلب منه أن يكتبها، فاستجاب له الشيخ نزولًا عند رغبته... خاصة وأن الناشر يريد أن يَنْفُق كتابه...

وأيضًا هو ردّ على الكوثري، وهو معروف في الأوساط العلمية في مصر وغيرها بكونه وكيل المشيخة العثمانية سابقًا، وقد أضفى عليه طلابُه وغيرُهم من الألقاب والأوصاف[1] ما يخيف أيّ ناشر من التجاسُر على أن

(١) وقد أشار المؤلف في مواضع عديدة في «التنكيل» إلى هذه الألقاب وأنها تُخْلَع عليه لإرهاب من يريد تعقبه والردّ عليه.

يطبع كتابًا في الردّ عليه إلا أن يتقيه بنفس السلاح... فكان ما ذكرته سابقًا. والله أعلم.

ثانيًا: سبب التأليف

ذكر المؤلف في مقدمة رسالته هذه (ص٣) أن الأستاذ محمد زاهد الكوثري ألَّف كتابًا سماه «تأنيب الخطيب» وفيه ما لا يوافقه عليه أهل العلم... فجمع كتابًا في الرد عليه سماه «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» وأنه قد طَبَع «طليعتَه» بمصر، فبدا له أن يفرد ما يتعلّق بردّ مزاعم الكوثري التي حاول بها الطعن في الإمام الشافعي في كتاب مفرد، وهو هذا.

إذًا كان هذا الردّ جزءًا من «التنكيل» ثم أفرده الشيخ وجعله رسالةً مستقلّة وسماه باسم مستقل.

وأعاد ذلك في رسالته «شكر الترحيب» (ص٩ و٢٤) إذ قال في الموضع الثاني: «وقد شرحتُ ذلك في ترجمة الشافعي من «التنكيل»، ورأيت أن أفردها عن «التنكيل» لطولها».

وقد كان الشيخ حريصًا على طبع هذه الرسالة مفردة، هي وترجمة الخطيب البغدادي التي في «التنكيل»؛ ففي رسالة بعث بها المؤلف إلى العلامة المحدّث أحمد محمد شاكر (ت١٣٧٧) قال فيها: «في عزمي أن أفرد من كتابي (يعني التنكيل) ترجمةَ الإمام الشافعي وترجمة الخطيب؛ لأن الكلام طال فيهما فصار كل منهما يصلح أن تكون رسالة مستقلة. فهل هناك في القاهرة مِن الشافعية مَن ينشط لطبع تينك الرسالتين على نفقته؟ فإن كان فأرجو من فضلكم أن تعرّفوني حتى أرسلهما إليكم، وتنوبوا عني فيما يلزم».

لكن السؤال هل ترجمة الشافعي في «التنكيل» متطابقةٌ مع هذه الترجمة المفردة؟ الجواب: كلا، ففي كل منهما ما ليس في الأخرى فالترجمة المفردة فيها زيادات في أثناء المباحث، وتوسّع في الكلام والنقاش كما في (ص٦، ٩، ١٠، ١٢، ١٣ - ١٦، ٢٥، ٢٦ - ٢٧، ٢٨ - ٣٠)، كما تمتاز بأنّ فيها فصلًا كاملًا من (ص٥١ - ٦٦) ليس في الترجمة التي في «التنكيل». وهذا الفصل يتعلّق بتتبّع تعليقات الكوثري على «الانتقاء» لابن عبد البر، فيما حاول به الطعن على الإمام الشافعي.

فيكون المؤلف في رسالته هذه ـ المفردة ـ قد ردّ مطاعن الكوثري التي في «التأنيب» والتي في تعليقاته على «الانتقاء».

نعم في الرسالة المفردة نقصٌ سببه فقدان بعض الأوراق من أوائل الرسالة، فيها مبحث الطعن في نسب الشافعي، والرد على خمس كلمات للشافعي طعن الكوثريُّ في فصاحتها. وهذه المباحث موجودة في «التنكيل»: (١/ ٤٠٦).

ثالثًا: موضوعات الرسالة

كتب المؤلف للرسالة مقدمة مقتضبة بيَّن فيها سبب تأليف الكتاب، ولماذا أفرده عن «التنكيل»...

وتقدم القول أنه قد سقط من النسخة ما يتعلق برد مطاعن الكوثري حول نسب الشافعي، وبعض الألفاظ اللغوية. وتبدأ الرسالة بالكلام على بقية المآخذ اللغوية عند شرح معنى «الفِهْر»...

ثم عقد المؤلف فصلًا لرد محاولة الأستاذ إثبات تتلمذ الشافعي على محمد بن الحسن، وأطال في الرد وأطاب بالروايات التاريخية، والواقع العملي من مناظرات الشافعي مع أصحاب محمد ومع محمد نفسه مما هو ثابت في «الأم» للشافعي...

ثم عقد فصلًا مختصرًا في مناظرة الحسن بن زياد مع الشافعي وفيه تقويم لعلم الحسن من أخبار تاريخية...

بعده فصَّل المؤلف بما لا مزيد عليه في قضية كلام ابن معين في الشافعي فأتى فيها بتحقيق بالغ... (ص٣٢ - ٤١).

ثم نظر في كلام الشافعي في فقه أبي حنيفة، وزَعْم الكوثري أن الشافعية حائرون في تطبيق فروع الشافعي على أصوله (ص٤١ - ٤٦).

وأخيرًا رد مزاعم الكوثري في كون الشافعي رجع عن جميع أقواله في القديم... (ص٤٦ - ٥٠).

ثم توّج الرسالة فعقد فصلًا في نقض ما علقه الكوثري على كتاب «الانتقاء» لابن عبد البر فيما يتعلّق بمطاعنه على الشافعي.

وذكر الشيخ أن الكوثري علق على «الانتقاء» إلى ص٨٨ من طبعة حسام الدين القدسي ثم أوقفه القدسيُّ عن التعليق بعدما اكتشف أنه مدخول في علمه وعمله كما صرح بذلك في مقدمته.

وهذا الفصل برمّته ليس في «التنكيل»، والمرجّح أن المؤلف حذفه من التنكيل بعد أن كان قيده في مسوّداته اكتفاءً بوجوده في هذا الجزء.

رابعًا: النسخة الخطية

نسخة الكتاب محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف رقم [٢٧٩١ عام] وهي بخط الشيخ المعلمي رحمه الله.

تقع في ٤٥ صفحة في حقيقة الأمر، وإن كان الترقيم الذي تنتهي به الرسالة هو ٤٣؛ لأنه لم يدخل في الترقيم صفحة المقدمة وصفحة كاملة ملحقة بـ (ص٤) ضلَّت طريقها فجُلّدت في آخر المخطوط.

وإذا اعتبرنا أن المؤلف قد أحال بأن ينقل ما في (ص١٠٨- ١١٠)، فإن العدد لصفحات المخطوط يكون ٤٨ صفحة.

في صفحة العنوان أربعة أسطر في رأس الصفحة مضروب عليها لعلها كانت جزءًا من ترجمة سابقة. ثم كتب عنوان الرسالة في منتصف الصفحة «تنزيه الإمام الشافعي عن مطاعن الكوثري» وبعده «تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي حفظه الله».

وتحته فهرس مقتضب لمحتويات الرسالة في ستة أسطر.

والنسخة أشبه بالمبيضة، ولا تخلو من الضرب والإلحاق والإحالات، وواضح أن هذا الدفتر الذي كتب فيه الرسالة كان إحدى مسوّدات كتاب «التنكيل»، فحذف منه المؤلف التراجم التي قبل ترجمة الشافعي وأضاف ورقةً كتبَ فيها العنوان والمقدمة. ثم لما انتهت ترجمة الشافعي بدأ بترجمة محمد بن أبي الأزهر، وهي كذلك في «التنكيل»: (رقم ١٩٠). لكن يشهد أنها مسوّدته أن رقم الترجمة في المسوّدة هو ٢١٥، بينما رقمها في المطبوعة ١٩٠. فقد نقَّح الشيخ كتاب «التنكيل» وحذف نحو ٢٥ ترجمة من المبيّضة.

وقد وقع نقص في النسخة يتعلق بمطاعن الكوثري في نسب الشافعي، ومطاعن في خمس كلمات أُخِذت على عربيته. وهي موجودة في «التنكيل» فلا أدري أسقطت من النسخة أم أراد الشيخ أن يبيضها فلم يتمكن.

وقد عاد الشيخ على النسخة مرة ثانية فأصلح فيها واستكمل مواضع بالإحالة والترتيب، وعلق كل ذلك بقلم الرصاص كما في (ص٤، ٣١، ٢٧ وظهر ٢٦).

خامسًا: منهج التحقيق

نسختُ الكتاب من المخطوط، وقابلته مرة ثانية لمزيد الاطمئنان والتأكد، ثم قابلته من جديد على ترجمة الشافعي التي في «التنكيل»، واستفدت منها. وقابلت النصوص التي ينقلها المؤلف عن الكوثري على كتابه «التأنيب» في طبعته الجديدة، وكذلك تعليقاته على «الانتقاء» لابن عبد البر، وقد راجعت طبعتَه الجديدة بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله، فإنه قد أثبت تعليقات الكوثري بعُجَرها وبُجَرها!

وأبقيتُ النقص الذي في أول المخطوط على حاله ولم أكمله من «التنكيل» لأمرين:

الأول: لأني لاحظتُ أن غالب المباحث في كتابنا هذا تختلف بالزيادة أو النقص أو تغيير العبارة عما في «التنكيل».

الثاني: أن هذه المواضع موجودة في «التنكيل» وهو ضمن هذه الموسوعة فليراجعها مَن أحبّ.

****

١٢) شرح حديث: «آية المنافق ثلاث...»

لم يعنون المؤلف هذه الرسالة، فوضعت لها هذا العنوان اجتهادًا، وإن كان بداية البحث تتعلق بـ«إذا» وإفادتها التكرار. ثم ذكر حديث: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب...» وأن (إذا) يُقصد بها التكرار والمداومة ومَن غلبت عليه هذه الخصال، ثم ذكر الحديث الآخر الذي ذكرت فيه أربع خصال، وأنها تعود في حقيقة الأمر إلى الثلاث الواردة في الحديث الأول. ثم ذكر بعض ما يَرِد على معنى الحديث وأجاب عنه.

ثم ذكر خلاصة البحث وهي: أن من غَلَب عليه الكذب في الحديث والغدر بالعهد والخيانة بالأمانة مهما كانت= فهو منافق خالص.

وصف النسخة:

للرسالة نسخة واحدة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٦٩١] بخط مؤلفها المعروف، وتقع في ٣ صفحات من القطع الكبير.

****

١٣) التعليق على الأربعين في التصوّف للسُّلَمي

ألَّف الشيخ محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السُّلَمي (ت٤١٢) كتابًا جمع فيه أربعين حديثًا في التصوُّف، ووضع لكل حديث بابًا... فلما رأت دائرة المعارف العثمانية طبع هذه الأربعين التمس مجلس الدائرة من الشيخ المعلمي أن يكتب تعليقًا يُطبع مع الأربعين يتضمن النظر في أحاديث الكتاب صحة وضعفًا[١].

---

(١) انظر تقديم المؤلف (ص٣٦٣).

فلبَّى المعلمي الطلب وكتب هذا التعليق، إلا أنه لم يُطْبَع مع الأربعين، لسبب غير معلوم لدينا.

وقد كتب الشيخ تقديمًا بين يدي تخريجه لأحاديث الأربعين نبَّه فيه إلى سبعة أمور مهمة تتعلّق بالكتاب وبعلوم الحديث.

ومما ذكره مما يتعلق بأحاديث الكتاب أنه مشتمل على ما حقه أن يُحْكَم بثبوته، وما حقه أن يحكم ببطلانه، وما هو على الاحتمال.

وذكر أيضًا أن عادة رواة الحديث الحرص على شيئين: العلو والغرابة، وهذا ما وقع فيه السلمي.

وذكر أيضًا أن المؤلفين في استدلالهم بالحديث على قسمين:

الأول: من يكون اعتقاده مبنيًّا على دليل يريد أن يبيِّنه، فيذكر المسألة ثم يذكر الدليل.

والثاني: مَن يكون اعتقاده مبنيًّا على أمر آخر، ويريد أن يستدلّ عليه بالحديث، كالمقلد يعتقد المسألة تقليدًا ثم يحاول الاستدلال بالحديث. والسلمي من القسم الثاني كما سيتبين من عنوانات أبوابه.

ثم شرع المؤلف في الكلام عليها حديثًا حديثًا...

وقد سلك المؤلف طريقة الاختصار في التخريج بما يتناسب مع حجم الرسالة، فيذكر مَن أخرج الحديث غير السلمي، وينظر في إسناده، فيذكر من طُعِن عليه فيه، ويذكر شواهده إن وُجدت، ويعزو إلى المصادر بالجزء والصفحة غالبًا.

وينبغي التنبيه إلى أن الشيخ لم يحقق نص الأربعين[1] وإنما تركّز عمله في التخريج والتعليق على ما يورده من الأحاديث.

وصف النسخة الخطية:

للكتاب نسخة واحدة بخطّ مؤلفها، محفوظة في مكتبة الحرم المكي الشريف برقم [٤٨٣٢]، وتقع في ٩ صفحات من القطع الكبير، في كل صفحة نحو ٣١ سطرًا.

وهي مبيّضة بخط واضح جميل دقيق. ثم ألحق المؤلف بين الأسطر أو في الهوامش بعضَ الفوائد والزيادات بقلم الرصاص، وبعضها يتعلق بمعلومات طبع بعض الكتب، فأثبتّها مُنبِّهًا على ذلك.

كتب المؤلف في رأس الورقة الأولى بعد البسملة: «تعليق على الأربعين في التصوّف للسلمي». وكتب آخرها: «عبد الرحمن بن يحيى اليماني، المصحح بدائرة المعارف العثمانية ٢٧ رجب سنة ١٣٦٩».

ثم ألحقَ ورقةً بالمراجع التي اعتمدها في العزو والإحالة مع تواريخ طبعاتها، وقد بلغت واحدًا وثلاثين كتابًا.

العمل في الكتاب:

لما كان المؤلف قد كتب تعليقاته في أوراق منفصلة عن الأحاديث بحيث تطبع معها= ذهبت إلى طبعة دائرة المعارف من الأربعين فأثبتّها مع

---

(١) والمتن الذي أوردناه للأربعين هو من طبعة دائرة المعارف ط٢، ١٤٠٢ مع بعض التصحيحات التي نبهنا عليها في الحواشي.

أبوابها جاعلًا الإسناد بحرف أصغر قليلًا من المتن، ثم أتبعته بتعليق الشيخ مصدِّرًا له بـ «قال المعلمي» ويبدأ التعليق بسطر جديد، فإذا انتهى التعليق فصلت بينه وبين الحديث الآتي بعدة نجوم صغيرة (* * * *)... وهكذا حتى نهاية الكتاب.

علقت على الكتاب بالعزو إلى الكتب التي لم يُشر المؤلف إلى صفحاتها أو إلى الكتب التي اختلفت طبعاتها عن طبعات المؤلف، وجعلت العزو برقم الحديث إن وُجد أو إلى الجزء والصفحة.

أكملت التخريج بالعزو إلى كتبٍ أخرى لم يذكرها المؤلف، وكثير منها طُبعت لاحقًا؛ إذ كَتَب المؤلفُ التعليقَ قبل أكثر من ستين عامًا.

ومما يجدر ذكره أن الإمام السخاوي (ت٩٠٢) قد ألَّف تخريجًا لأحاديث الأربعين لم يطّلع عليه المؤلف، وقد طبع سنة ١٤٠٨هـ بتحقيق علي حسن الأثري في جزء، وقد استفدتُ منه وضمنت فوائدَه وزوائدَه في هوامش الكتاب، وقد اتفقت أحكام المؤلف والسخاوي في غالب الأحاديث بحمد الله تعالى.

وأخيرًا ذكرت قائمة المراجع التي اعتمدها المؤلف وأثبتها في ورقة في آخر التعليق.

* * * *

١٤) صفة الارتباط بين العلماء في القديم

هذا العنوان من وضع المؤلف رحمه الله، وهذه الرسالة عبارة عن محاضرة ألقاها المؤلف سنة ١٣٥٦ في أحدِ المواسم الثقافية التي كانت

تعقدها دائرة المعارف العثمانية بحيدراباد دكن، كما سلف في الكلام على رسالة «علم الرجال وأهميته». وكانت بمناسبة زيارة وفد من علماء الأزهر دائرة المعارف العثمانية. فألقيت عدد من الكلمات كان من جملتها كلمة الشيخ هذه.

قصد المؤلف برسالته أن يبين كيف كان التواصل بين العلماء في القديم، وما كان يجري بينهم من المراسلات، سواء منها الأخوية أو العلمية، وأن كثيرًا من المؤلفات كانت بسبب تلك المراسلات... وأن الأمر اختلف في الأعصار المتأخرة فلا صِلَة بين علماء الأقطار، ولا بين علماء القُطر الواحد...

وذَكَر الحجَّ وأنه من أعظم مواسم التواصل العلمي عند العلماء، وأن العالم ربما أنفق ضنائنه ليتزوّد للسفر ليجتمع بعالم آخر، أو لتحصيل سماع، وذكر أمثلة لذلك عن السلف.

وأعاد الشكاية مما حصل ويحصل في عصره من قلة التواصل بين أهل العلم وطلابه مع أنهم من أحوج الناس إليه.

ثم حثّ على التواصل العلمي بين الجهات والمجامع العلمية كالأزهر والدائرة وغيرها.

نسخة الرسالة:

طُبعت هذه المحاضرة في حياة الشيخ رحمه الله، ضمن مجموع يضم كلمات العلماء التي أُلقيت في المؤتمر السالف الذكر، وهو بعنوان «رسالة علمية تاريخية نُشرت تذكارًا لورود البعثة الأزهرية إلى عاصمة الدولة

الآصفية»، فقابلتها عليها، وأصلحت ما بدا من خطأ أو نحوه على قلّته.

والحمد لله رب العالمين.

وكتب

علي بن محمد العمران

في ١٥/ ٥/ ١٤٣٣

aliomraan@hotmail.com

نماذج من النُّسخ الخطية

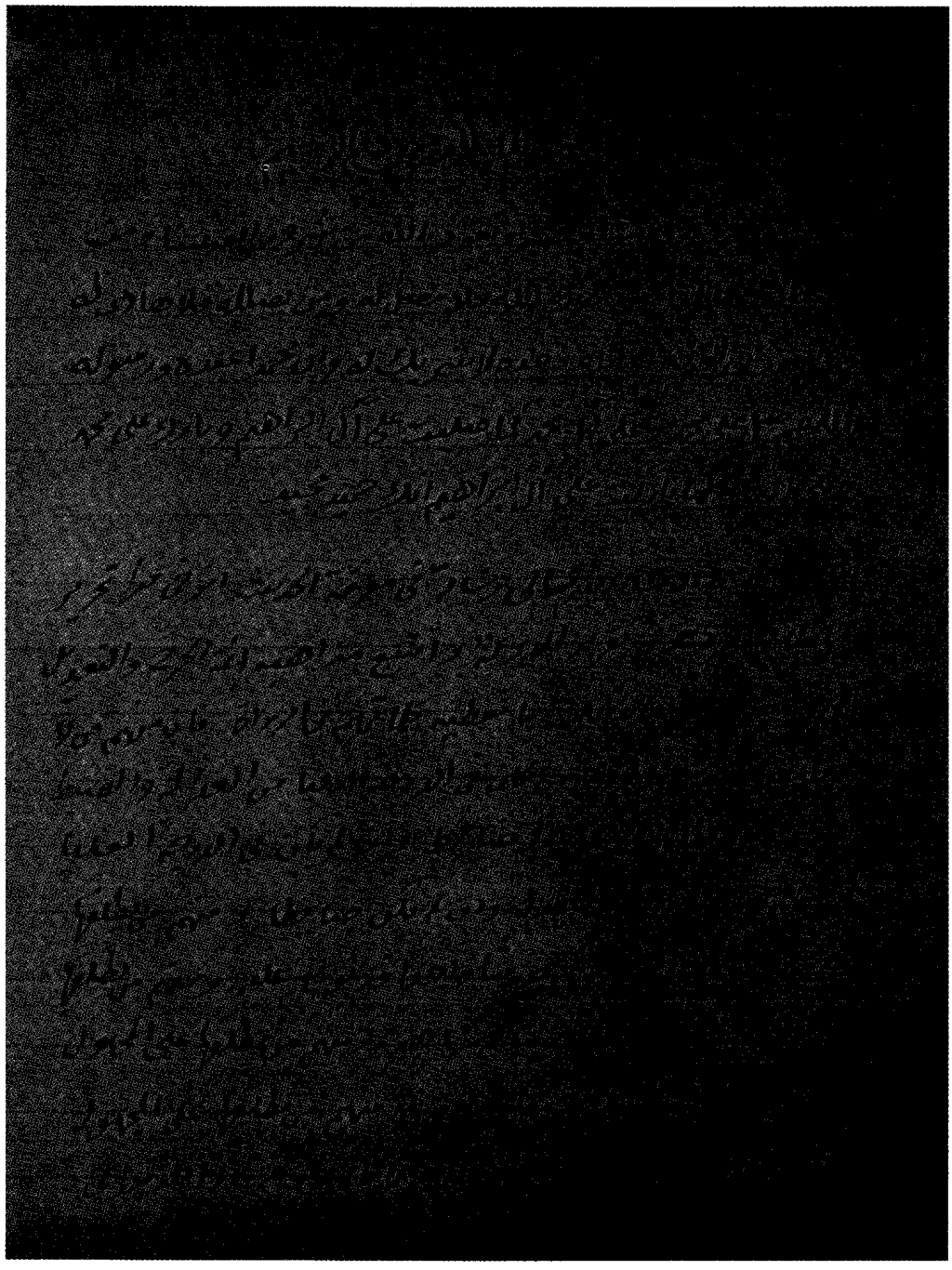

الورقة الأولى من «الاستبصار في نقد الأخبار»

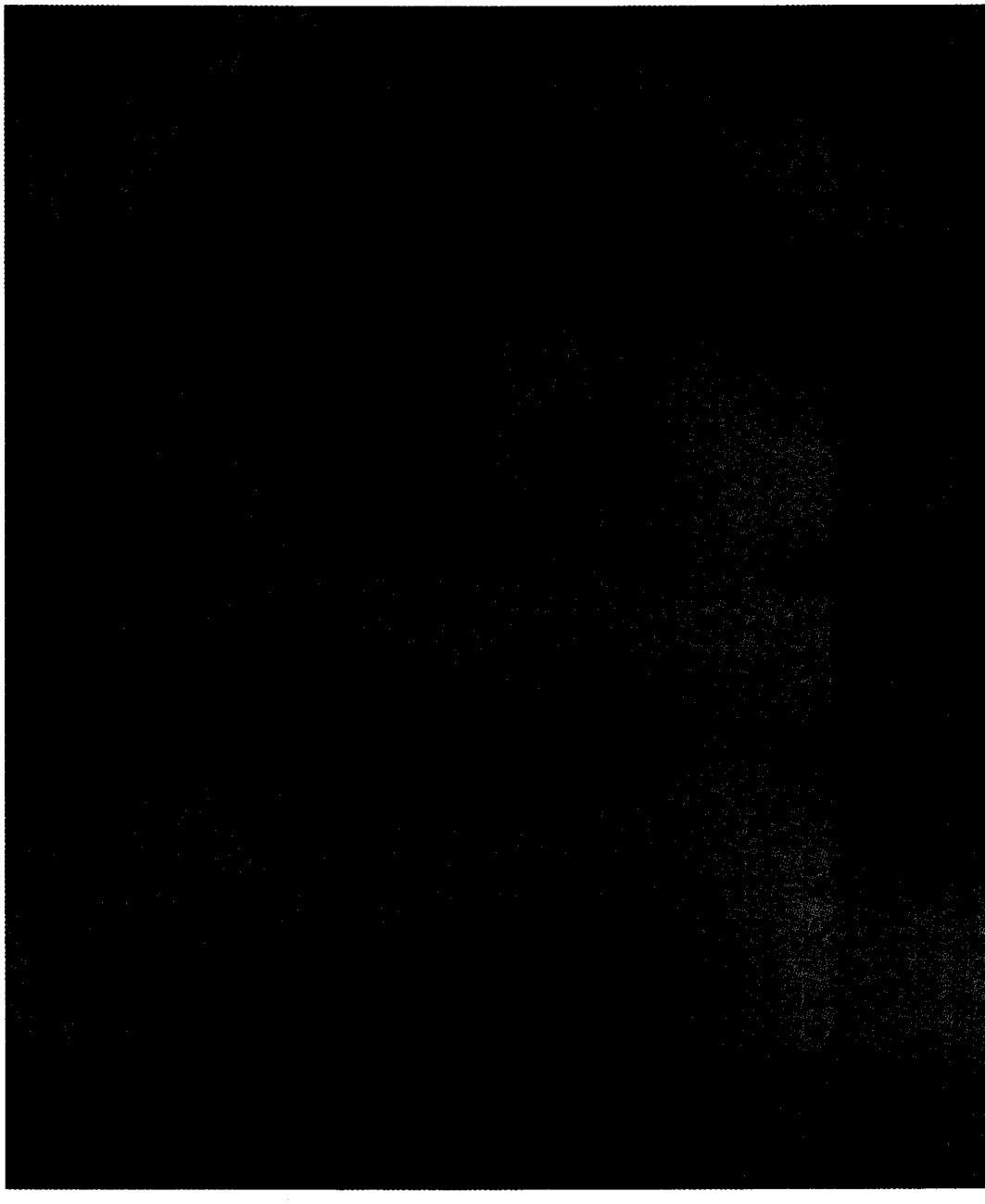

الورقة الأخيرة من «الاستبصار»

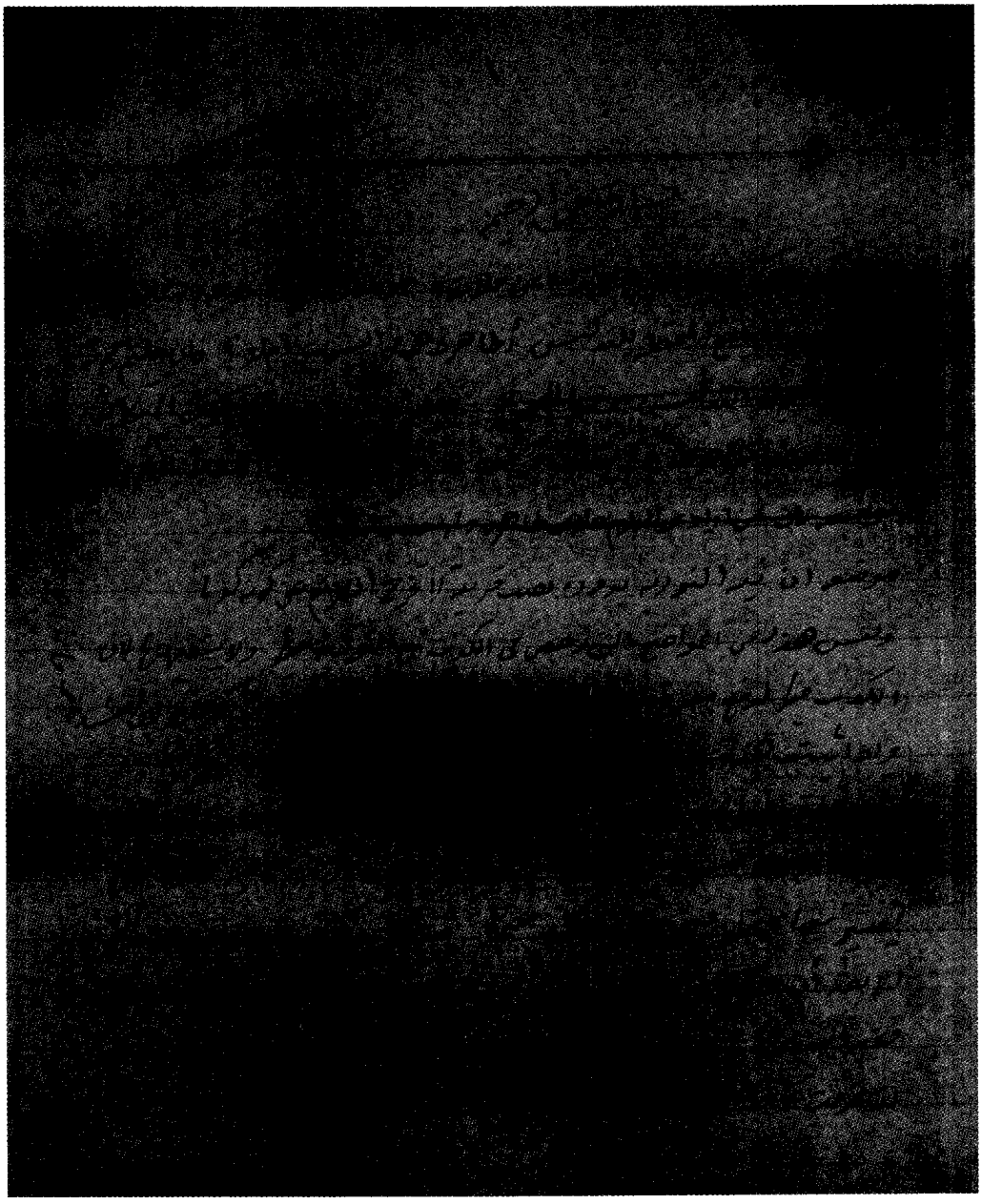

ورقة من رسالة في الصيغ المحتملة للتدليس

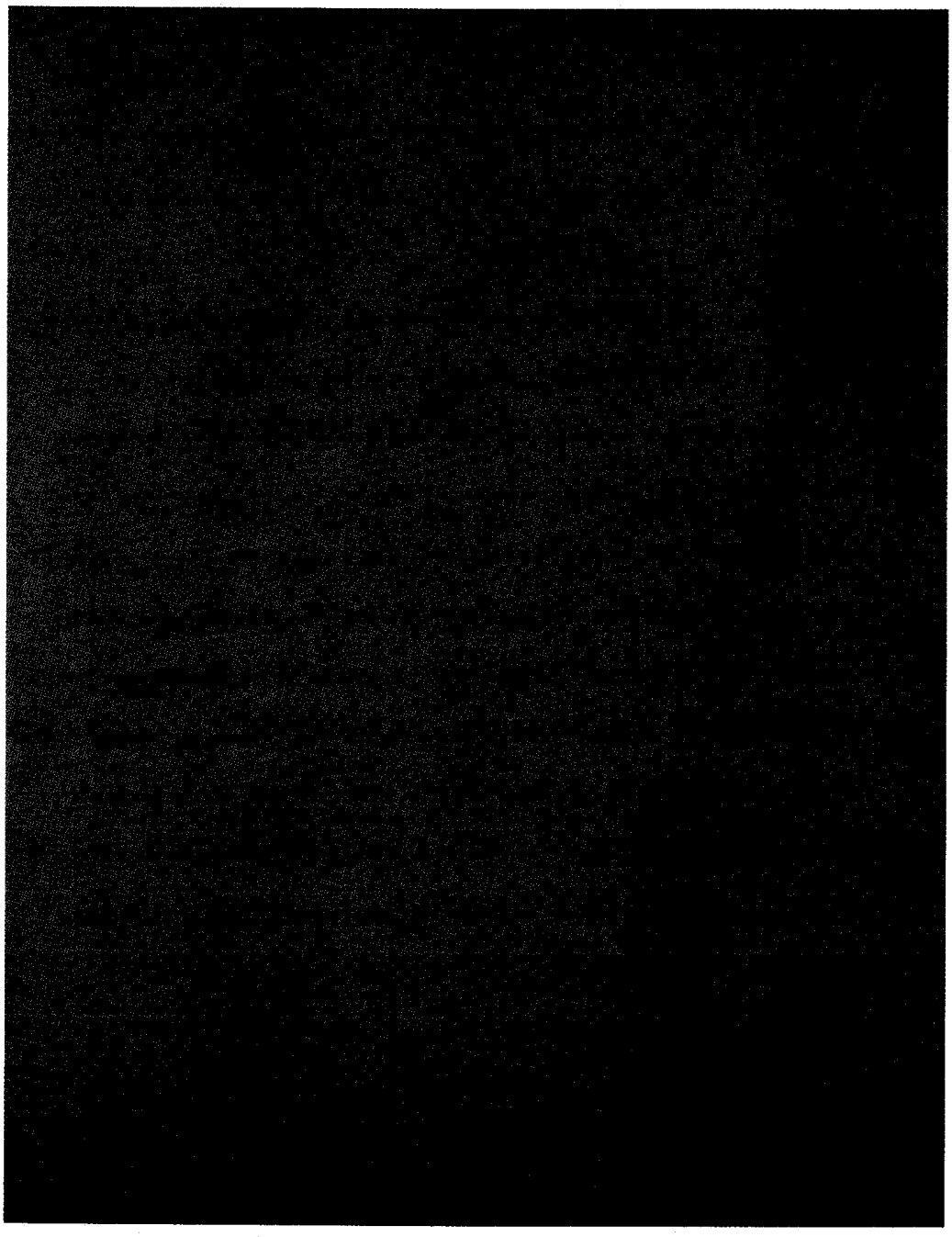

ورقة من رسالة «أحكام الحديث الضعيف»

ورقة من نسخة أخرى من «أحكام الحديث الضعيف»

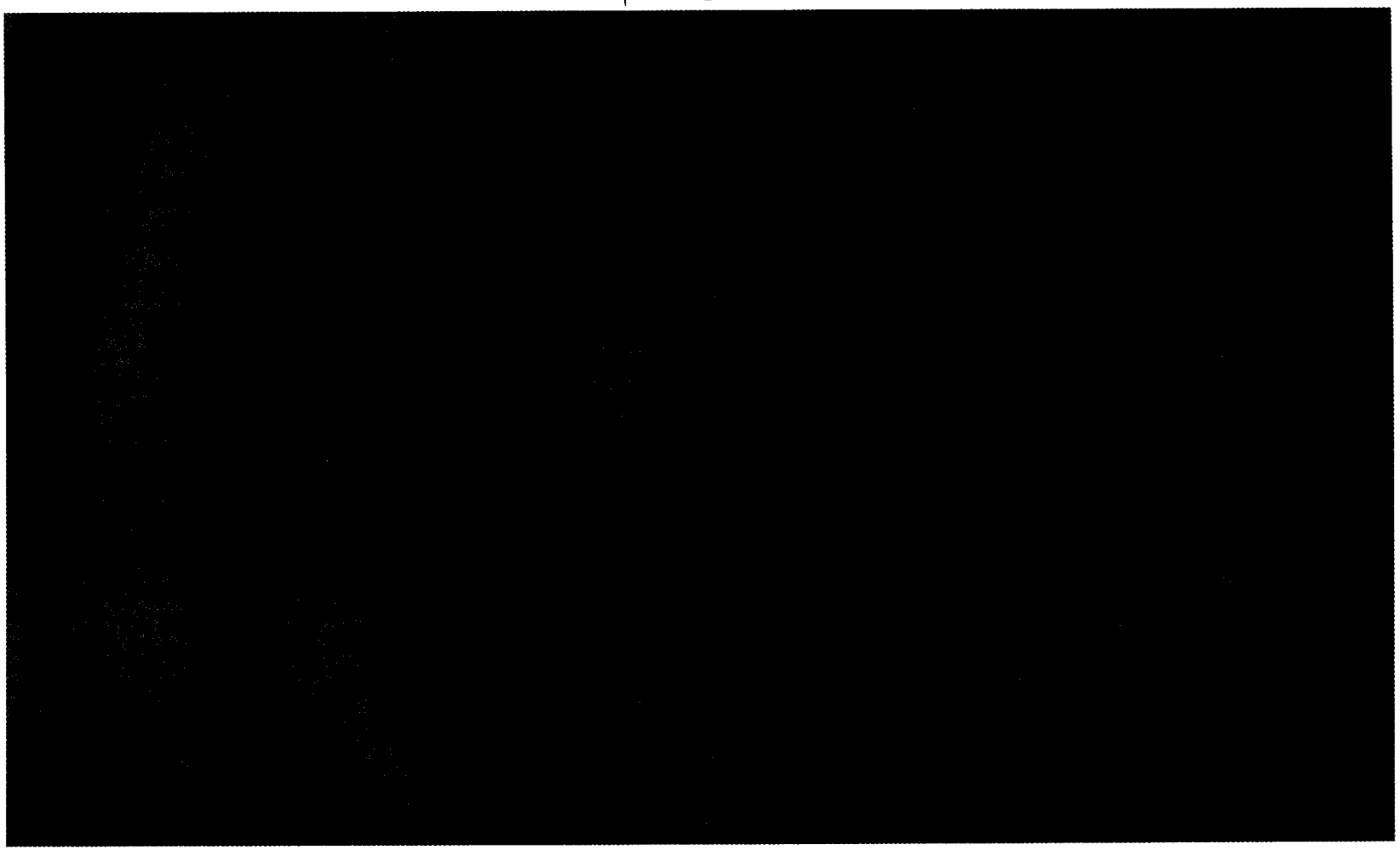

١٠٧

الحمد لله

ملخص من طبقات المدلسين للحافظ

(٤) من لم يوصف بالتدليس الا نادرا

١ ابو نعيم الاصبهاني يطلق في الاجازة اخيرا

٢ احمد بن محمد بن ابراهيم بن حاتم السمرقندي ابو يحيى الكرابيسي
يدلس عن محمد بن نصر بالاجازة

٣ احمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي القاضي يدلس عن ابيه بالاجازة

٤ (٤ح) اسحق بن راشد الجزري يقول في الوجادة حدثنا

٥ (ع) ايوب السختياني يدلس عن انس بالعنعنة

٦ ايوب بن النجار اليمامي صح انه قال لم اسمع من يحيى بن ابي كثير الا حديثا واحدا
وقد روى عنه اكثر من حديث

٧ (ع) جرير بن حازم وصفه بالتدليس يحيى الحماني في حديثه عن
ابي حازم عن سهل بن سعد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

٨ (م ٤) الحسين بن واقد المروزي ثقة وصفه الدارقطني وابو علي الجليلي بالتدليس

ورقة من «ملخّص طبقات المدلسين»

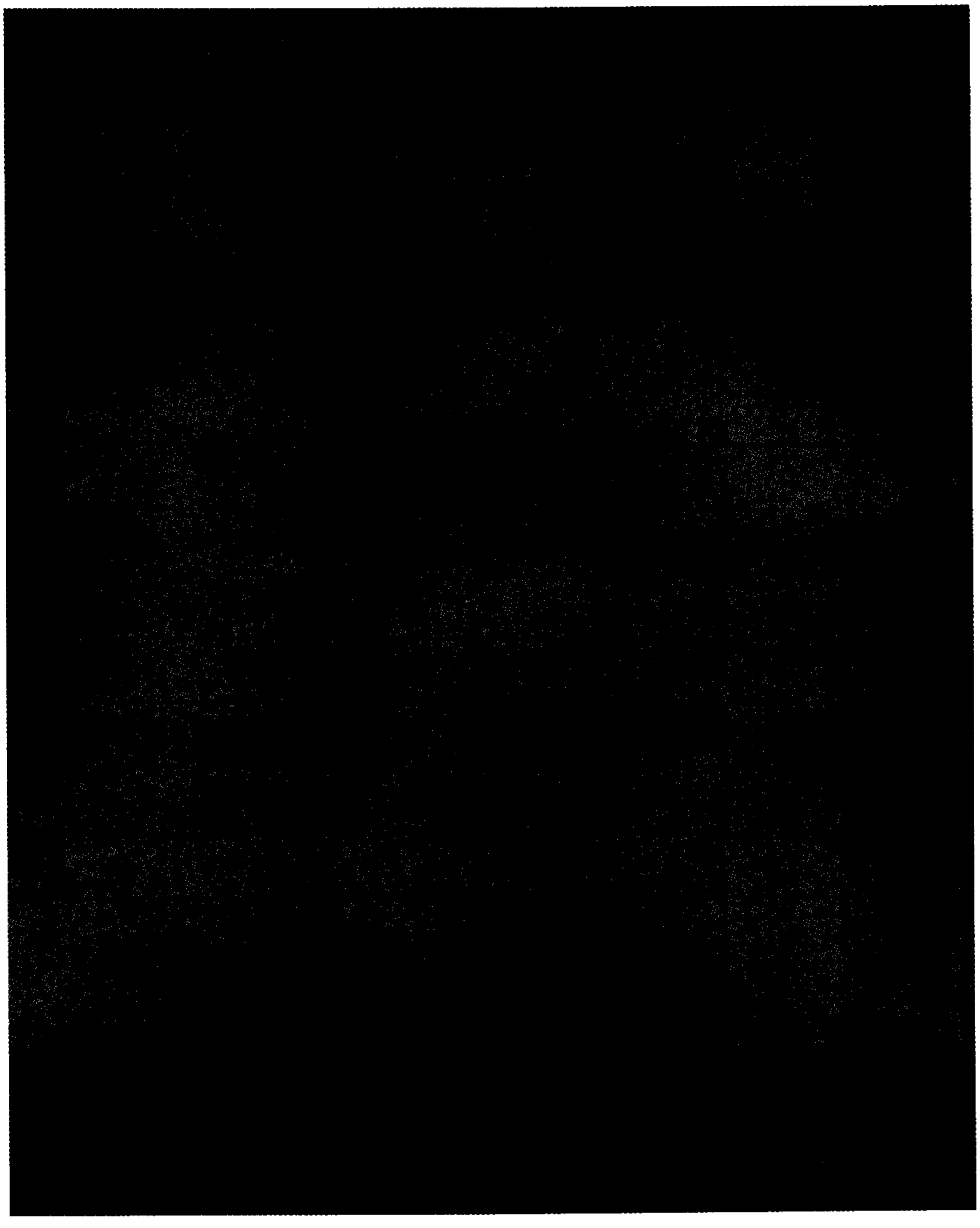

الورقة الأولى من «تنزيه الإمام الشافعي»

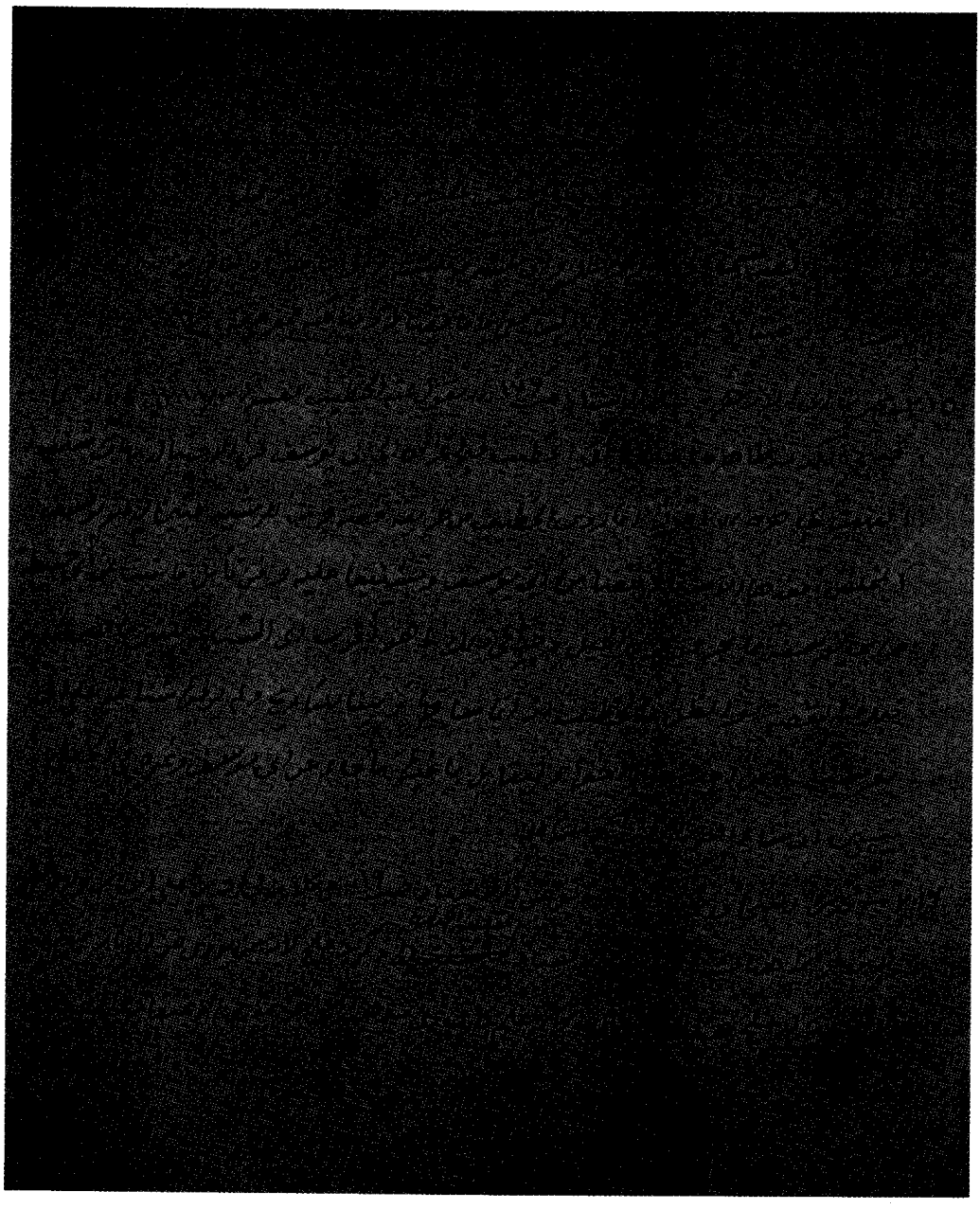

الورقة الأخيرة من «تنزيه الإمام الشافعي»

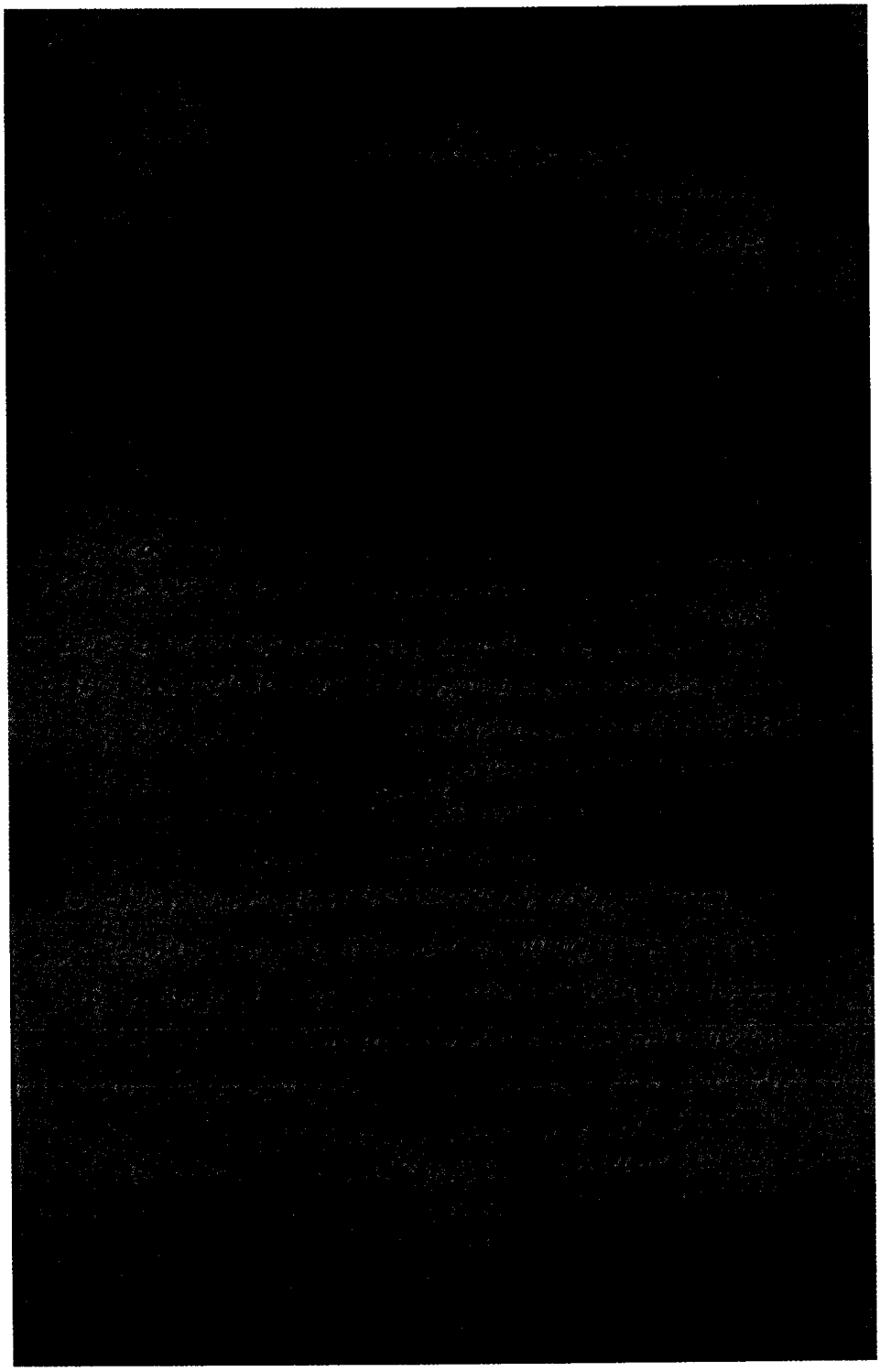

الورقة الأولى من «التعليق على الأربعين للسلمي»